

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

قانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٥

قانون معدل لقانون نقابة الصيادلة

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون نقابة الصيادلة لسنة
٢٠١٥) ويقرأ مع القانون رقم (٥١) لسنة ١٩٧٢ المشار اليه فيما
يلي بالقانون الأصلي وما طرأ عليه من تعديل قانوناً واحداً ويعمل
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- تعدل المادة (٧) من القانون الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء عبارة (أو ما يعادلها) الواردة في الفقرة (ب) منها والاستعاضة
عنها بعبارة (في الفرع العلمي أو ما يعادلها ويستثنى من ذلك من
التحق بالدراسة قبل نفاذ أحكام هذا القانون المعدل) .

ثانياً: بإلغاء نص الفقرة (هـ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

هـ- قد اجتاز الفحص المقرر وفقاً لأحكام نظام فحص الصيادلة الذي
يصدر لهذه الغاية .

ثالثاً: بإضافة الفقرة (ح) إليها بالنص التالي:-

ح- ان لا يكون عضواً في أي نقابة أخرى.

المادة ٣- يلغى نص المادة (١٣) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ١٣-

أ- تستوفي النقابة عند قبولها طلب التسجيل الرسوم الواردة في احكام
القانون والانظمة الصادرة بمقتضاه.

ب- تحدد الرسوم والالتزامات المالية للنقابة بموجب النظام الداخلي لها.

المادة ٤- يلغى نص المادة (٢١) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٢١-

تتألف الهيئة العامة للنقابة من الصيادلة المسجلين في سجل الصيادلة المزاولين والذين أدوا الرسوم السنوية والالتزامات المالية المترتبة عليهم حتى نهاية السنة التي تسبق اجتماع الهيئة العامة السنوي العادي على ان يتم تسديد هذه الالتزامات قبل نهاية شهر آذار من السنة التي يتم فيها انعقاد اجتماع الهيئة العامة.

المادة ٥- تعدل المادة (٣٣) من القانون الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء عبارة (ثلاثة من الصيادلة المزاولين اصحاب المستودعات) وعبارة (ثلاثة من الصيادلة المزاولين الموظفين في المؤسسات الرسمية والأهلية) الواردتين في الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنهما بعبارة (اثنين من الصيادلة المزاولين اصحاب المستودعات) وعبارة (اربعة من الصيادلة المزاولين الموظفين في المؤسسات الرسمية والأهلية) على التوالي.

ثانياً: بإلغاء كلمة (سنتين) الواردة في آخر الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بعبارة (ثلاث سنوات) .

المادة ٦- تعدل المادة (٤٣) من القانون الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء نص الفقرة (د) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

د- إدارة شؤون النقابة وتحصيل الرسوم والعوائد المستحقة لها واستثمار أموالها.

ثانياً: بإضافة الفقرة (ك) اليها بالنص التالي:-

ك- وضع أسس التعاقد بين الصيدليات وشركات وصناديق التأمين.

المادة ٧- يلغى نص الفقرة (ج) من المادة (٥٥) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

ج- الغرامة النقدية من (٥٠) الى (٢٠٠٠) دينار تدفع لصندوق النقابة.

المادة ٨- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٧١) من القانون الأصلي على النحو التالي:-
أولاً: بإلغاء نص البند (٣) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

٣- أي هبات أو تبرعات ترد الى النقابة شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها اذا كانت من مصدر غير أردني.

ثانياً: بإضافة كل من البندين (٨) و(٩) اليها بالنص التالي:-

٨- الالتزامات المالية المحددة وفق احكام النظام الداخلي للنقابة.
٩- أي بدل تتقاضاه النقابة مقابل الخدمات التي تقدمها .

المادة ٩- يلغى نص المادة (٧٢) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٧٢-

أ- ينشأ في النقابة صندوق للتقاعد وصندوق للتأمين الصحي وصندوق تعويضات العجز والوفاء على ان تحدد الاحكام المتعلقة بانشائها وغاياتها وطريقة ادارتها وشروط الانتساب اليها والاشتراك في اي منها والرسوم المترتبة على ذلك وسائر الامور المتعلقة بها بموجب الانظمة التي تصدر لكل منها.

ب- يتولى المجلس إدارة الموارد المالية للنقابة وصندوق التقاعد وصندوق التأمين الصحي وصندوق تعويضات العجز والوفاة وأي صندوق آخر ينشأ في النقابة وللمجلس ان يفوض خطيا أي من صلاحياته المحددة في هذه الفقرة الى لجنة إدارة أي صندوق.

٢٠١٥/٤/٢٣

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
وزير الدفاع
الدكتور عبد الله النسور

نائب رئيس الوزراء
وزير التربية والتعليم
الدكتور محمد محمود الذنيبات

نائب رئيس الوزراء
وزير الخارجية وشؤون المغتربين
"محمد ناصر" سامي جودة

وزير
الداخلية
حسين هزاع المجالي

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير
الزراعة
الدكتور عاكف الزعبي

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
عماد نجيب فاخوري

وزير
البيئة
الدكتور طاهر الشخشير

وزير
المالية
الدكتور أمية طوقان

وزير
تطوير القطاع العام
الدكتور خليف الخوالدة

وزير
السياحة والآثار
نايف حميدي الفايز

وزير
العمل
الدكتور نضال مرضي القطامين

وزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور أحمد زيادات

وزير
الشؤون البلدية
المهندس وليد المصري

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور ابراهيم حسن سيف

وزير
دولة لشؤون الاعلام
الدكتور محمد حسين المومني

وزير
التنمية الاجتماعية
ريم ممدوح أبو حسان

وزير
الاشغال العامة والاسكان
المهندس سامي هلسه

وزير
العدل
الدكتور بسام سمير التلهوني

وزير
الصحة
الدكتور علي النحلة حياصات

وزير
دولة
الدكتور سلامة النعيمات

وزير الأوقاف
والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور هايل عبد الحفيظ داود

وزير الشؤون
السياسية والبرلمانية
الدكتور خالد الكلالدة

وزير
الثقافة
الدكتورة لانا محمد مامكغ

وزير
النقل
الدكتورة لينا شبيب

وزير
الصناعة والتجارة والتموين
مها عبدالرحيم علي

وزير التعليم
العالي والبحث العلمي
الدكتور لبيب خضرا

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
مجد شويكة